

الجمعية العامة الدورة السابعة والستون
البند ٦٠ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢

[بناء على تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء
الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/67/431)]

١٢٩/٦٧ - مسألة الصحراء الغربية

إن الجمعية العامة،

وقد أمعنت النظر في مسألة الصحراء الغربية،

وإذ تعيد تأكيد حق جميع الشعوب غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال
وفقا للمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة وفي قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥)
المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ المتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان
والشعوب المستعمرة،

وإذ تسلّم بأن جميع الخيارات المتاحة لتقرير مصير الأقاليم خيارات سليمة ما دامت
تتفق مع الرغبات التي تعرب عنها الشعوب المعنية بحرية وتتوافق مع المبادئ المحددة بوضوح
في قراري الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) و ١٥٤١ (د - ١٥) المؤرخين ١٥ كانون
الأول/ديسمبر ١٩٦٠ وغيرهما من قرارات الجمعية،

وإذ تشير إلى قرارها ٨٦/٦٦ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١،

وإذ تشير أيضا إلى جميع قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن المتعلقة بمسألة
الصحراء الغربية،

وإذ تشير كذلك إلى قرارات مجلس الأمن ٦٥٨ (١٩٩٠) المؤرخ ٢٧
حزيران/يونيه ١٩٩٠ و ٦٩٠ (١٩٩١) المؤرخ ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩١ و ١٣٥٩
(٢٠٠١) المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠١ و ١٤٢٩ (٢٠٠٢) المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه
٢٠٠٢ و ١٤٩٥ (٢٠٠٣) المؤرخ ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٣ و ١٥٤١ (٢٠٠٤) المؤرخ ٢٩



الرجاء إعادة الاستعمال



نيسان/أبريل ٢٠٠٤ و ١٥٧٠ (٢٠٠٤) المؤرخ ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ و ١٥٩٨ (٢٠٠٥) المؤرخ ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ و ١٦٣٤ (٢٠٠٥) المؤرخ ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ و ١٦٧٥ (٢٠٠٦) المؤرخ ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ و ١٧٢٠ (٢٠٠٦) المؤرخ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦،

وإذ تؤكد اتخاذ مجلس الأمن قراراته ١٧٥٤ (٢٠٠٧) المؤرخ ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ و ١٧٨٣ (٢٠٠٧) المؤرخ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ و ١٨١٣ (٢٠٠٨) المؤرخ ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٨ و ١٨٧١ (٢٠٠٩) المؤرخ ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٩ و ١٩٢٠ (٢٠١٠) المؤرخ ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٠ و ١٩٧٩ (٢٠١١) المؤرخ ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١١ و ٢٠٤٤ (٢٠١٢) المؤرخ ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠١٢،

وإذ تعرب عن ارتياحها لاجتماع الطرفين في ١٨ و ١٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ و ١٠ و ١١ آب/أغسطس ٢٠٠٧ وفي الفترتين من ٧ إلى ٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ ومن ١٦ إلى ١٨ آذار/مارس ٢٠٠٨، تحت رعاية المبعوث الشخصي للأمين العام للصحراء الغربية وبحضور البلدين المجاورين، ولاتفاقهما على مواصلة المفاوضات،

وإذ تعرب أيضا عن ارتياحها لانعقاد تسعة اجتماعات غير رسمية دعا إليها المبعوث الشخصي للأمين العام في دورنشتاين، النمسا في ٩ و ١٠ آب/أغسطس ٢٠٠٩ وفي مقاطعة ويستشستر، نيويورك، الولايات المتحدة الأمريكية في ١٠ و ١١ شباط/فبراير ٢٠١٠ وفي لونغ آيلند، نيويورك في الفترات من ٧ إلى ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ ومن ١٦ إلى ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ ومن ٢١ إلى ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ وفي مليها، مالطة في الفترة من ٧ إلى ٩ آذار/مارس ٢٠١١ وفي لونغ آيلند في الفترتين من ٥ إلى ٧ حزيران/يونيه ٢٠١١ ومن ١٩ إلى ٢١ تموز/يوليه ٢٠١١ وفي ماهاست، نيويورك في الفترة من ١١ إلى ١٣ آذار/مارس ٢٠١٢ في سياق التحضير للجولة الخامسة من المفاوضات،

وإذ تهيب بجميع الأطراف ودول المنطقة أن تتعاون بشكل كامل مع الأمين العام ومبعوثه الشخصي ومع بعضها بعضا،

وإذ تعيد تأكيد مسؤولية الأمم المتحدة حيال شعب الصحراء الغربية،

وإذ ترحب في هذا الصدد بالجهود التي يبذلها الأمين العام ومبعوثه الشخصي بحثا عن حل سياسي للتراع يقبله الطرفان يكفل لشعب الصحراء الغربية تقرير مصيره،

وقد درست الفصل ذا الصلة بالموضوع من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة عن أعمالها خلال عام ٢٠١٢^(١)،

وقد درست أيضا تقرير الأمين العام^(٢)،

١ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام^(٢)؛

٢ - **تؤيد** عملية المفاوضات التي بدأت بموجب قرار مجلس الأمن ١٧٥٤ (٢٠٠٧) واستمرت بموجب قرارات المجلس ١٧٨٣ (٢٠٠٧) و ١٨١٣ (٢٠٠٨) و ١٨٧١ (٢٠٠٩) و ١٩٢٠ (٢٠١٠) و ١٩٧٩ (٢٠١١) و ٢٠٤٤ (٢٠١٢) من أجل التوصل إلى حل سياسي عادل دائم يقبله الطرفان يكفل لشعب الصحراء الغربية تقرير مصيره، وتشيد بالجهود التي بذلها الأمين العام ومبعوثه الشخصي للصحراء الغربية في هذا الصدد؛

٣ - **ترحب** بالتزام الطرفين بمواصلة إبداء الإرادة السياسية والعمل في مناخ مؤات للحوار من أجل الانتقال إلى مرحلة جديدة من المفاوضات المكثفة، بحسن نية ودون شروط مسبقة، وتلاحظ في الوقت ذاته الجهود التي بذلت والتطورات التي حصلت منذ عام ٢٠٠٦، مما يكفل تنفيذ قرارات مجلس الأمن ١٧٥٤ (٢٠٠٧) و ١٧٨٣ (٢٠٠٧) و ١٨١٣ (٢٠٠٨) و ١٨٧١ (٢٠٠٩) و ١٩٢٠ (٢٠١٠) و ١٩٧٩ (٢٠١١) و ٢٠٤٤ (٢٠١٢) ونجاح المفاوضات؛

٤ - **ترحب أيضا** بالمفاوضات التي جرت بين الطرفين في ١٨ و ١٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ و ١٠ و ١١ آب/أغسطس ٢٠٠٧ وفي الفترتين من ٧ إلى ٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ ومن ١٦ إلى ١٨ آذار/مارس ٢٠٠٨ بحضور البلدين المجاورين وتحت رعاية الأمم المتحدة؛

٥ - **تهيب** بالطرفين أن يتعاونوا مع لجنة الصليب الأحمر الدولية، وتهيب بهما أن يتقيدا بالتزاماتهما بموجب القانون الإنساني الدولي؛

٦ - **تطلب** إلى اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة أن تواصل النظر في الحالة في الصحراء الغربية وأن تقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والستين؛

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والستون، الملحق رقم ٢٣ والتصويب (A/67/23) و (Corr.1)، الفصل الثامن.

(٢) A/67/366.

٧ - تدعو الأمين العام إلى أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والستين
تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٥٩

١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢
